

موانع المسؤولية الجزائية هي الأسباب التي تُفقد الشخص قدرته على التمييز، فتجعله غير أهل لتحمل المسؤولية الجزائية وهذه الموانع لا تمحو الصفة الجرمية عن الفعل، بل يبقى في نظر القانون جريمة لكن تمنع معاقبة الفاعل لسبب يقوم في شخصه لاعتبارات قررها القانون نفسه. ومن بين هذه الموانع الجنون والاكراه والحالة الضرورة فكيف ذلك؟ جاء في نص المادة 47 من قانون العقوبات لا عقوبة على من كان في حاله جنون وقت ارتكاب الجريمة وذلك دون الاخلال بأحكام الفقرة 02 من المادة 21 الإصابة بالجنن يعرف الجنون على انه اضطراب او خلل للقوه العقلية يزول بها الآراء يزول بها الادراك والتمييز وحرية الاختيار لدى المصاب به ومن بين الامراض التي تم في المسؤولية الجنائية العدة الجنون الشيخوخة معاصره الجنون لارتكاب الجنين يجب ان يكون الجنود معاصرا وقت ارتكاب الجنين فلا تأثر على المسؤولية اذا كان متهم قد اصيب بجنون قبل الجريمة ولكنه شفي واستعاد قواه العقلية وقت الجريمة كذلك لا تأثير للجنون اللاحق على ارتكاب الجريمة